الأمم المتحدة

A/70/900–S/2016/474*

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
25 May 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة السبعون
البندان ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال
مسألة قبرص
المحيطات وقانون البحار

مجلس الأمن
السنة الحادية والسبعون

رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من الممثلة الدائمة لليونان لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام

بالإشارة إلى رسالة الممثل الدائم لتركيا المؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام (A/70/855-S/2016/406، ٢ أيار/مايو ٢٠١٦)، أتشرف بأن أشير إلى ما يلي:

تتضمن الرسالة الآنفة الذكر ادعاءات غير مدعومة بأدلة ولا أساس لها من الصحة وتعسفية تتجاهل تماما الحقوق السيادية للدول الأخرى، ومنها اليونان، في المنطقة البحرية في شرق البحر الأبيض المتوسط إلى الغرب من خط الطول ″32°16′18 ش. إن هذه الادعاءات تتجاوز إلى حد بعيد قواعد القانون الدولي بإنكار حق الجزر اليونانية في المناطق البحرية، وهو أمر يتعارض مع القانون الدولي للبحار.

وتود اليونان أن تؤكد مجددا أن لديها بحكم الواقع ومنذ البدء حقوقا سيادية وولاية قضائية في المنطقة المذكورة أعلاه على أساس الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، والقانون الدولي العرفي وكذلك بتشريعاتها الوطنية. وقد سُجل هذا الموقف في مناسبات عدة لدى الأمم المتحدة (المذكرات الشفوية المؤرخة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

020616 020616 16-08448 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥، انظر *Law of the Sea Bulletin, vol. 57, p. 129*؛ و No. 974، المؤرخة ٨ أيار/مايو ٢٠١٢، انظر *Law of the Sea Bulletin, vol. 79, p. 14*؛ و No. 389، المؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٣، انظر *Law of the Sea Bulletin, vol. 81, p. 23*)، وأُبلِغَ بشكل ثنائي إلى تركيا (المذكرات الشفوية رقم 187/AS 2207، المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٩، ورقم 187/AS 2648، المؤرخة ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ورقم 187/1066، المؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ورقم 1563/1675 المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢).

وعلاوة على ذلك، فإن الادعاء التركي الذي يشير إلى اتفاقات تعيين الحدود في البحر الأبيض المتوسط وبحر إيجه مضلل تماما وتعسفي، لأنه يهدف إلى المس بحقوق اليونان في إنفاذ تعيين مناطقها البحرية بالاتفاق مع دولة ثالثة على أساس القانون الدولي، من دون المساس بالحقوق السيادية للدول الثالثة. إن السياسة الحازمة لليونان تقضي بتسوية أي مسألة عالقة مع جيرانها بحسن نية ووفقا للقانون الدولي.

وعليه، فإن اليونان تدحض جملة وتفصيلا الادعاءات التركية الواردة في الرسالة المذكورة أعلاه، والواردة أيضا في المذكرة الشفوية التركية المؤرخة ١٢ آذار/مارس ٢٠١٣، وتدعو حكومةَ تركيا إلى احترام الحقوق السيادية والولاية القضائية لجميع الدول في المنطقة البحرية المذكورة وفقا للقانون الدولي.

أكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البندين ٤٤ و ٧٩ (أ) من جدول الأعمال، ووثيقة من وثائق مجلس الأمن، وبنشرها في نشرة *Law of the Sea Bulletin* المقبلة.

(توقيع) الدكتورة كاترين **بورا**
سفيرة
الممثلة الدائمة